S/2025/366

الأمم المتحدة

مجلس الأمن

Distr.: General
10 June 2025
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة 10 حزيران/يونيه 2025 موجهة إلى الأمين العام من الممثلة الدائمة لغيانا لدى الأمم المتحدة

يسرُّني أن أحيل إليكم طيّه لعنايتكم الكريمة المذكرة المفاهيمية التي أُعدت للمناقشة المفتوحة التي سيجريها مجلس الأمن بشأن موضوع "الأطفال والنزاع المسلح: استراتيجيات فعالة لإنهاء ومنع الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال"، والتي سيعقدها وفد غيانا في 25 حزيران/يونيه 2025 بصفته رئيس مجلس الأمن خلال شهر حزيران/يونيه (انظر المرفق).

وأرجو ممتنة تعميم هذه الرسالة ومرفقها باعتبارهما وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) كارولين **رودريغز** – **بيركيت**
السفيرة والممثلة الدائمة
لجمهورية غيانا التعاونية لدى الأمم المتحدة

200625 180625 25-09082 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

مرفق الرسالة المؤرخة 10 حزيران/يونيه 2025 الموجهة إلى الأمين العام من الممثلة الدائمة لغيانا لدى الأمم المتحدة

مذكرة مفاهيمية أُعدت للمناقشة المفتوحة التي سيجريها مجلس الأمن بشأن موضوع "الأطفال والنزاع المسلح: استراتيجيات فعالة لإنهاء ومنع الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال"، 25 حزيران/يونيه 2025

ستنظم جمهورية غيانا التعاونية، خلال رئاستها لمجلس الأمن، مناقشة مفتوحة بشأن الأطفال والنزاع المسلح في 25 حزيران/يونيه 2025. وتُعقد هذه المناقشة في سياق اقتراب الذكرى السنوية العشرين لقرار مجلس الأمن 1612 (2005)، الذي أنشأ إطار آلية الرصد والإبلاغ المعنية بالانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال في النزاع المسلح، والفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح.

وستوفر المناقشة المفتوحة فرصة للدول الأعضاء للنظر في النتائج التي توصل إليها تقرير الأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح (A/79/878-S/2025/247) المقدم عملا بقرار مجلس الأمن 2427 (2018)، ولتجديد التزامها بولاية الأطفال والنزاع المسلح، بما في ذلك دور الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح. وهي فرصة أيضا لتسليط الضوء على أن الأطفال لا يزالون يتأثرون بشكل غير متناسب بالنزاع المسلح، ولحث أطراف النزاع على إنهاء ومنع الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال وفقا لالتزاماتها بموجب القانون الدولي.

الاتجاهات والأنماط في عام 2024

يؤكد تقرير الأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح أن العنف ضد الأطفال في النزاعات المسلحة بلغ مستويات غير مسبوقة في عام 2024، حيث سُجل ارتفاع مذهل بنسبة 25 في المائة في عدد الانتهاكات الجسيمة مقارنة بعام 2023. وقد تحققت الأمم المتحدة، من خلال 25 حالة وترتيب رصد إقليمي واحد يغطي منطقة حوض بحيرة تشاد، من أكبر عدد من الانتهاكات الجسيمة منذ إنشاء آلية الرصد والإبلاغ بشأن الأطفال والنزاع المسلح، حيث تم التحقق من وقوع أكثر من 000 41 انتهاك جسيم، بما في ذلك أكثر من 000 5 انتهاك جسيم ارتُكبت في وقت سابق ولم يتم التحقق من وقوعها إلا في عام 2024. وجرى التحقق من أكبر عدد من الانتهاكات الجسيمة في إسرائيل والأرض الفلسطينية المحتلة وجمهورية الكونغو الديمقراطية والصومال ونيجيريا وهايتي. وسُجلت في لبنان وموزامبيق وهايتي وإثيوبيا وأوكرانيا أكبر الزيادات في النسبة المئوية لعدد الانتهاكات التي تم التحقق منها. وهذه الأرقام لا تغطي جميع الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال، ولكنها تبيّن ما تحققت منه الأمم المتحدة من اتجاهات في الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال.

وكانت الانتهاكات التي سُجل أكبر عدد منها بعد التحقق تتعلق بقتل الأطفال وتشويههم، ومنع وصول المساعدات الإنسانية، وتجنيد الأطفال واستخدامهم، واختطاف الأطفال. ومما يبعث على القلق العميق أن حالات الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي زادت بنسبة 35 في المائة مقارنة بعام 2023، مع ارتفاع حاد في حالات الاغتصاب الجماعي. وقد بلغ منع وصول المساعدات الإنسانية حدا ينذر بالخطر، وهو ما أدى إلى حرمان الأطفال من الحصول على الرعاية الصحية والتعليم والحماية والضروريات المنقذة للحياة.

ونظرا للاتجاهات المثيرة للقلق الموصـــوفة في تقرير الأمين العام، فإن المناقشـــة المفتوحة لعام 2025 بشـأن الأطفال والنزاع المسـلح سـتركز على الاسـتراتيجيات الفعالة لإنهاء ومنع الانتهاكات الجسـيمة ضد الأطفال، ولا سيما:

1 - قتل الأطفال وتشـــويههم، بما في ذلك نتيجة اســـتخدام الذخائر المتفجرة، ومنها الألغام، واستخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان، فضلا عن العواقب الطويلة الأجل للمتفجرات من مخلفات الحرب؛

2 - اغتصاب الأطفال وممارسة غير ذلك من أشكال العنف الجنسي ضدهم.

قتل الأطفال وتشويههم

في عام 2024، تعرض الأطفال للقتل والتشـويه بأعداد مروعة بسـبب الغارات الجوية والقصـف واســـتخدام الذخائر المتفجرة، بما في ذلك المتفجرات من مخلفات الحرب والألغام والأجهزة المتفجرة اليدوية الصـنع، وبسـبب تبادل إطلاق النار بين أطراف النزاع. وأدى الاسـتخدام الواسـع النطاق والعشـوائي للأسـلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان وضد الأعيان المدنية إلى زيادة عدد الضـحايا من الأطفال. والأطفال هم الأكثر عرضـة للتضـرر من الأسـلحة المتفجرة، بما في ذلك المتفجرات من مخلفات الحرب والألغام، التي تضرب بشكل عشوائي، وكثيرا ما يكون ذلك بعد مضي سنوات على انتهاء النزاع. ومن السودان إلى أوكرانيا، ومن سوريا إلى الأرض الفلسطينية المحتلة، ولا سيما في قطاع غزة، قُتل الأطفال بشكل عشوائي أو شوهوا بسبب الذخائر المتفجرة. وفي كثير من الأحيان، أدى استخدام الذخائر المتفجرة إلى إصابة الأطفال بإعاقات ذات آثار مدمرة وطويلة الأمد.

وعلى الرغم من الأهمية الحاســـمة لأنشـــطة إزالة الذخائر المتفجرة وبرامج التوعية بالمخاطر ومسـاعدة الضـحايا لضـمان سـلامة الأطفال المتضـررين من النزاع وتعافي المجتمعات المحلية بعد انتهاء النزاع، فإنها لا تزال مهمشـــة في قائمة الأولويات وتعاني من نقص التمويل. وفي بعض الحالات، انتقلت المتفجرات من مخلفات الحرب إلى مكان آخر بسبب الفيضانات المرتبطة بتغير المناخ.

اغتصاب الأطفال وممارسة غير ذلك من أشكال العنف الجنسي ضدهم

ارتفع عدد حالات الاغتصـــاب وغيره من أشـــكال العنف الجنســـي بنســـبة 35 في المائة مقارنة بعام 2023. ومن المثير للجزع أن حوادث العنف الجنسي ضد الأطفال في تزايد منذ عام 2020. وفي عام 2024، ارتفع عدد حالات الاغتصـاب الجماعي بشـكل كبير، وهو ما يؤكد الاسـتخدام الصـارخ والمنهجي للعنف الجنســـي كتكتيك حرب، لأغراض منها كســـب وإحكام الســـيطرة على الأراضـــي. وبينما أثر العنف الجنسي على الفتيات بشكل غير متناسب، فقد طال الفتيان أيضا.

ولا يزال هناك نقص كبير في الإبلاغ عن حالات العنف الجنســـي بســـبب الوصـــم، والخوف من الانتقام، وانعدام الثقة في أنظمة العدالة وعدم القدرة على اللجوء إليها. وتتفاقم صدمة الأطفال الضحايا بسبب الافتقار إلى ما يحتاجون إليه من الرعاية الصحية الجنسية والإنجابية وخدمات الدعم والحماية القانونية. وهذا يؤكد على الحاجة الملحة لتمويل الاســـتجابات المراعية للاعتبارات الجنســـانية والقائمة على فهم الصـــدمات النفسية ولتعزيز آليات المساءلة.

وفي عام 2024، كان الأطفال هم الأكثر تضـــررا من الأعمال العدائية المتواصـــلة والهجمات العشوائية والأزمات الإنسانية، حيث أظهرت أطراف النزاع تجاهلا مستمرا وصارخا للقانون الدولي. وشملت استراتيجيات الحرب شن هجمات على المدنيين والأعيان المدنية، لا سيما المدارس والمستشفيات، واستخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان، فضلا عن الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي ضد الأطفال. وأدى انتقال النزاعات إلى المناطق الحضرية وحالات الطوارئ المناخية وانعدام الأمن الإقليمي إلى زيادة تعرض الأطفال للخطر. ومع ازدياد الفجوة بين الاحتياجات والتمويل بشكل كبير، من الضروري ألا تؤثر تخفيضات الميزانية تأثيرا سلبيا على الأطفال.

وعلى الرغم من الوضع المتردي، فقد أحرز بعض التقدم في مجال حماية الأطفال في إطار ولاية الأطفال والنزاع المسلح، بسبل منها العمل مع أطراف النزاع لاعتماد تدابير ملموسة وعملية لحماية الأطفال وتسريح الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة والجماعات المسلحة. وأدى ذلك إلى إطلاق سراح الأطفال من قبضة الجماعات المسلحة، بما في ذلك في جمهورية الكونغو الديمقراطية وميانمار. وفي أفغانستان وجنوب السودان والكاميرون وكولومبيا، أخليت المدارس المستخدمة لأغراض عسكرية. ومنذ إنشاء ولاية الأطفال والنزاع المسلح، وقّعت الأمم المتحدة أكثر من 40 خطة عمل مع أطراف النزاعات، التي التزمت بموجبها باتخاذ تدابير ملموسة وعملية لحماية الأطفال في النزاعات المسلحة. وفي عام 2024، تعهدت أطراف النزاعات بما يقرب من 40 التزاما، بما في ذلك بروتوكولات التسليم.

الأسئلة التوجيهية

1 - ما هي التدابير الأخرى التي يمكن اتخاذها لتعزيز وضمان الامتثال للقانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، والحقوق والحماية الخاصة للأطفال في النزاع المسلح؟

2 - كيف يمكن زيادة مساءلة مرتكبي الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال؟

3 - ما هي الإجراءات التي يمكن اتخاذها لردع استخدام الذخائر المتفجرة والحفاظ على الإجماع الدولي الذي يحظر استخدام الألغام؟ وكيف يمكننا تحقيق التصديق العالمي على اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد، وتدمير تلك الألغام (اتفاقية أوتاوا) واتفاقية الذخائر العنقودية وتحسين الامتثال للالتزامات المنصوص عليها فيهما بالنظر إلى الأثر المدمر لهذه الأسلحة على الأطفال؟

4 - ما هي الجهود التي يمكن بذلها لمكافحة الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي ضد الأطفال وتعزيز آليات المساءلة عن هذا الانتهاك؟

5 - كيف يمكن تشجيع الأطراف المدرجة في القائمة على التعاون مع الأمم المتحدة لاعتماد خطط عمل ملموسة ومحددة زمنيا لمنع وإنهاء الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال؟ وما هي التدابير الأخرى التي يمكن للدول الأعضاء أن تتخذها لتشجيع حكومات البلدان المعنية بالحالات المدرجة في الخطة المتعلقة بالأطفال والنزاعات المسلحة على الالتزام بتدابير الوقاية لضمان حماية الأطفال أثناء النزاع بالتعاون مع الأمم المتحدة؟

شكل المناقشة ومقدمو الإحاطات والمشاركة

يشرفنا أن يقدم المتكلمون التالية أسماؤهم إحاطات إلى مجلس الأمن:

- الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح
- المديرة التنفيذية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة
- مقدم(ة) إحاطة من المجتمع المدني

وعلى الدول الأعضاء الراغبة في المشاركة في المناقشة أن تسجل أسماءها في قائمة المتكلمين من خلال النظام الإلكتروني لتسجيل أسماء المتكلمين eSpeakers في البوابة الإلكترونية للوفود e-deleGATE. وسيُفتح باب التسجيل في قائمة المتكلمين **الساعة 9:30 يوم الجمعة 20 حزيران/يونيه 2025**. ويجب أن تُحمَّل في النظام الإلكتروني لتسجيل أسماء المتكلمين في البوابة الإلكترونية للوفود رسالة توجَّه إلى رئاسة مجلس الأمن تتضمن طلبا للمشاركة وفقا للمادة 37 من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن وتكون موقّعة حسب الأصول من الممثل(ة) الدائم(ة).

وبغية ضمان مشاركة أكبر عدد ممكن من الدول الأعضاء، ينبغي ألا تتجاوز مدة البيانات ثلاث دقائق. وتُشجّع البيانات التي تُدلى باسم المجموعات.